الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الأميـــــن العـــــام 17 جوان 2001

رقم 530 /وت/أ.ع.

إلـــــــــــى

السيد/مفتش أكاديمية الجزائر
والسيدات والسادة مديري التربية
- للتنفيذ –

والسيدات والسادة مفتشي التعليم الأساسي
والتربية والتكوين
- للمتابعة -

الموضوع: نفقات التمدرس
المرجع: منشور وزاري رقم 408 /وت/أ ع
المؤرخ في 06 مارس 2001.

في إطار تحضير الموسم الدراسي المقبل و تماشيا مع الإجراءات المتخذة في هذا الشأن والهادفة إلى تحسين الحياة المدرسية والنهوض بها وترقيتها، يشرفني أن أخبركم أنه تم تحديد نفقات التمدرس كالتالي:

التعليم الإبتدائي (الطور الأول والثاني) : خمسة وثلاثون دينارا 35 دج
التعليم الإكمالي (الطور الثالث) : خمسة وأربعون دينارا 45 دج
التعليم الثانوي (العام والتقني) : خمسة وخمسون دينارا 55 دج

تستغل المداخيل المتحصل عليها في هذا الإطار، طبقا للتوزيع التالي والمحدد كما يلي:

طبيعة النشاط	التعليم الإبتدائي الطور 1و2	التعليم الإكمالي الطور الثالث	التعليم الثانوي العام والتقني
أ – النشاط الثقافي	10 دج	10 دج	14 دج
ب – النشاط الرياضي	10 دج	12 دج	15 دج
ج – تعاونية الحوادث المدرسية	03 دج	03 دج	04 دج
د- نفقات التراسل مع الأولياء	06 دج	10 دج	10 دج
ه- التضامن المدرسي	06 دج	10 دج	12 دج

كيفية استعمال نفقات التمدرس : يتم استعمال الاعتمادات المالية المتحصل عليها،على مستوى كل مؤسسة تعليمية طبقا للتفاصيل التالية :

1- المداخيل المخصصة للنشاط الثقافي و الرياضي :

1-1 النشاط الثقافي:

المستوى	المبالغ المخصصة لنشاط الجمعية الثقافية و الرياضية للمؤسسة	المبالغ المخصصة للاتحادية الولائية للأعمال المكملة للمدرسية
الابتدائي (الطور 1 و 2)	6 دج	4 دج
الاكمالي (الطور 3)	6 دج	4 دج
الثانوي (العام و التقني)	6 دج	8 دج

1-2 النشاط الرياضي :

طور التعليم	المبالغ المخصصة لنشاط الجمعية الثقافية و الرياضية للمؤسسة	المبالغ المخصصة للرابطة الولائية للرياضة المدرسية	المبالغ المخصصة للاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية
الابتدائي ط/1-2	4 دج	4 دج	2 دج
الاكمالي ط/3	5 دج	4 دج	3 دج
الثانوي (العام و التقني)	7 دج	5 دج	3 دج

2- المداخيل المخصصة لتعاونية الحوادث المدرسية :

تصب المبالغ المحصل عليها في هذا المجال، إلى تعاونية الحوادث المدرسية للمنطقة التي تنتمي إليها ولايتكم و هذا بعد إشارة من الوزارة وبعد الاتفاق على برنامج عمل مشترك بين الوزارة و تعاونية الحوادث المدرسية.

3- نفقات التراسل مع الأولياء :

تستغل الاعتمادات المالية المحصل عليها بالإضافة إلى دفتر المراسلة في المراسلات الخاصة مع الأولياء نذكر إلى أنه يمنع مطالبة التلاميذ بإحضار أظرفة و طوابع بريدية لهذا الغرض.

4- التضامن المدرسي :

تجمع كل الاعتمادات المخصصة لهذا الغرض و تصب قبل نهاية شهر أكتوبر في رقم الحساب البريدي للجنة الولائية للتضامن المدرسي، مقابل وصل ثبوتي .

ملاحظـــــات :

أ-نفقات التمدرس الزامية على كل تلميذ تدفع قبل نهاية شهر سبتمبر من كل سنة دراسية.

ب-الفصل بين نفقات التمدرس و الإشتراك في جمعية أولياء التلاميذ.

ج-ضرورة فتح حساب بريدي للتعاضدية المدرسية بكل ابتدائيـة تسير بواسطته الاعتمادات المحصل عليها في إطار نفقات التمدرس.بإستعمال الصك البريدي و سمك السجلات الحسابية الخاصة طبقا للقوانين السارية المفعول.

د-بالنسبة للإكماليات و الثانويات و المتاقن تصب الإعتمادات المالية المحصل عليها في الحساب البريدي للمؤسسات و تسير عن طريق البند الخاص بالجمعية الثقافية و الرياضية المدرسية بموازنية المؤسسة.

هـ-لا يمكن استغلال أو استعمال الاعتمادات المالية في اطار نفقات التمدرس الا لصالح التلاميذ ، و في المجالات المخصصة لذلك.

و-تصب المبالغ المحصل عليها و المخصصة لكل من الرابطة الولائية للرياضة المدرسية و الإتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية لرقم حساب الرابطة الولائية للرياضة المدرسية.

ي-تصب المبالغ المحصل عليها و المخصصة للإتحادية الولائية للاعمال المكملة للمدرسة في الحساب الجاري على مستوى الولاية.

ألح على ضرورة توزيع هذا المنشور على كافة المؤسسات التعليمية بولايتكم و السهر على تنفيذ مضمونه ابتداء من السنة الدراسية 2001-2002 و متابعة كيفية استعمال الاموال المحصل عليها في النشاطات الثقافية و الرياضية بالمؤسسة.

الامين العام
لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون